

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

باب المسح مناسبة هذا الباب بباب التيمم أنه خلف عن الكل والمسح خلف عن البعض
ظاهرا ولهذا قدم التيمم كذا في التبين وفي المغرب المسح إمرار اليد على الشيء وفيه
أيضا أنه عليه السلام مال بيده في مقدم الخف إلى الساق أي ضرب بها لما يقال مال بيده
على الحائط أي ضرب بها وروي عن أبي حنيفة C تعالى أنه قال كنت لا أدري